

تعميم رقم (12) لسنة 2020 بشأن تمديد تعطيل العمل (كأيام راحة) بجميع الوزارات والجهات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة (احترازياً) بسبب فيروس كورونا المستجد

يؤد ديوان الخدمة المدنية إحاطة كافة الجهات الحكومية بتمديد العمل بقرار مجلس الوزراء المتخذ باجتماعه المنعقد يوم الاثنين الموافق (2020/4/20) بشأن تعطيل جميع الوزارات والجهات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة (احترازياً) بسبب فيروس كورونا المستجد وذلك اعتباراً من يوم الاحد الموافق (2020/4/26) و حتى يوم الخميس الموافق (2020/5/28) باعتبارها أيام راحة بحيث يمتد التعطيل حتى إشعار آخر مع اعتبار تلك الفترة أيام راحة وعلى أن يراعى عند تقرير عودة العمل مستقبلاً أحكام دليل سياسات واجراءات و قواعد العودة التدريجية للعمل وقد قرر المجلس أنه يجوز للوزير المختص أو رئيس الجهة تقرير عدم شمول كل أو بعض شاغلي الوظائف القيادية والموظفين التابعين لشاغلي هذه الوظائف بهذه الراحة أو جزء منها وذلك للتجهيز لعودة العمل .

كما قرر المجلس أنه نظراً للطبيعة الإستثنائية للتعامل مع مقتضيات مواجهة هذه الأزمة فتتولى الأجهزة والهيئات والجهات ذات طبيعة العمل الخاصة بما فيها القطاع النفطي بمعرفتها تنظيم قواعد عملها في تحديد من يستوجب التزامهم بممارسة أعمالهم من العاملين في كل منها وفقاً لما تتطلبه مصلحة العمل ويحقق المصلحة العامة .

على أن تكلف كل جهة حكومية بعض من موظفيها للإنتهاء من إعداد و صرف مرتبات شهر يونيو 2020 وذلك في أقصر وقت ممكن .

ونظراً للطبيعة الاستثنائية لهذه الراحة ، فيُعتد بالأيام المشار إليها كمزاولة فعلية في بعض مجالات الوظيفة العامة التي تُقرّر فيها النصوص أو القواعد استبعاد أيام الراحة من مدة المزاولة الفعلية كمدة المزاولة الفعلية المقررة لصرف المكافآت المالية مقابل الخدمات الممتازة أو لتقييم الأداء تقييماً فعلياً أو اعتبار الموظف منقطعاً عن العمل خلال الراحة التي تقع بين انقطاعين .

لذا- فإن الديوان يؤد إحاطة كافة الجهات الحكومية بالتقيد بما تقرّر والعمل بموجبه .

